

2003/11/11 قرار رقم: 2003-640 يقضي بتعديل القرار رقم 601 بتاريخ 21 أكتوبر 2003 القاضي بإنشاء مجلس تحقيق. 452

وزارة العدل

نصوص مختلفة

2003/11/24 مقرر رقم: 01879 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين. 453
 2003/11/24 مقرر رقم: 01880 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين. 453
 2003/11/24 مقرر رقم: 01881 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين. 453
 2003/11/24 مقرر رقم: 01882 يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين. 453

وزارة الداخلية والبريد والموصلات

نصوص تنظيمية

2003/11/02 مقرر رقم: 01815 يقضي بإلغاء بعض ترتيبات المقرر رقم 010/ بتاريخ 6 يناير 2002. 454

وزارة المالية

نصوص مختلفة

2003/12/3 مقرر رقم: 324 يتضمن بترسيم بعض اداري السلك المالي المتدربين العاملين في وزارة المالية. 454

وزارة الوظيفة العمومية والشغل

نصوص مختلفة

2003/11/10 مقرر رقم: 0311 يقضي بتعيين اداري مدني متدرب. 455
 2003/11/11 مقرر رقم: 0312 يقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال. 455

الوزارة المكلفة بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي وبالتعليم الاصلي

نصوص مختلفة

2003/12/3 مرسوم رقم: 2003-077 يقضي بتعيين رئيس مجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث الاسلامية. 455

III - إشعارات

IV - إعلانات

(جمهورية النيجر)

السيد /محمد المختار ولد أطول عمرو، الرقم
الإستد لاي: P 95717، اداري مدني، سابقا مستشار أول
بصنفاً.

- قسلا عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية بالدار
البيضاء (المملكة المغربية)

السيد /محمد ولد محمد علي، (ع/مصنف/و.ع) سابقا
قسلا عاما بجهة.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة.

مرسوم رقم: 111-2003 صادر بتاريخ 2003/12/1
يقضي بقبول استقالة ضابط من الجيش الوطني.

المادة الأولى: استقالة الملازم الأول محمد ولد احمد
رقم 93306 اعتبارا من 23 يناير 2003.

المادة الثانية: يشطب على المعنى من السجلات حضور
الجيش العامل اعتبارا من تاريخ قبول استقالته، ويكمل
بحلول نفس التاريخ 08 سنوات، 03 أشهر و 22 يوما
من الخدمة.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم: 112-2003 صادر بتاريخ 2003/12/1
يقضي بالشطب على ضابط من سجلات حضور الجيش
العامل.

2- مراسيم، مقررات، قرارات، تعميمات**وزارة الشؤون الخارجية و التعاون**

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 109-2003 صادر بتاريخ 2003/11/27
يقضي بتعيين رئيس بجهة.

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 2003/10/19 تعيين كل
من الموظفين والوكلاء التالية أسمائهم، وذلك طبقا
للبيانات التالية:

سفير فوق العادة وكامل السلطة للجمهورية الإسلامية
الموريتانية بسوريا، مقيما بدمشق:

السيد/ احمد ولد سيد احمد، الرقم الإستدلالي: 47743
، استاذ

- قسلا عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية
بالمملكة العربية السعودية:

السيد / الشيخ سيد احمد البكاي، ولد حمادي، الرقم
الإستد لاي: 64498 G، اداري مساعد سابقا قسلا
عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية بالمملكة
المغربية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم: 2003-078 صادر بتاريخ 2003/12/3
يقضي بتعيين قنصلين عامين.

المادة الأولى: يتم اعتبارا من 2003/10/15 تعيين كل
من الموظفين والوكلاء التالية أسمائهم، وذلك طبقا
للبيانات التالية:

- قسلا عاما للجمهورية الإسلامية الموريتانية باليابس

من السجلات حضور الجيش العامل، وذلك اعتباراً من
التواريخ التالية

المادة الأولى: يشطب على الضباط التالية اسمائهم
وارقامهم الاستدلالية البالغين نهاية فترات استدياعهم،

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	تاريخ الشطب	فترة الخدمة
محمد سعيد ولد أحمدو	نقيب	801199	14 نوفمبر 2002	17 سنة 01 شهر 13 يوماً
لمرابط ولد محمد المختار	نقيب	78912	02 ديسمبر 2002	22 سنة 02 شهر 01 يوم
محمد ولد لمرابط	نقيب	82640	02 ديسمبر 2002	18 سنة 02 شهر 16 يوماً
إزيدبيه ولد إزيدبيه	نقيب	751048	13 فبراير 2003	24 سنة 04 شهر 12 يوماً
محمدي ولد معاذ	نقيب	86164	13 فبراير 2003	17 سنة 04 شهر 12 يوماً

مرسوم رقم: 114- 2003 صادر بتاريخ 2003/12/1
يقضي باحالة ضابط من الجيش الوطني الى المعاش
التلقائي بموجب اجراء تاديبى.

المادة الأولى: يحال الرائد محمد المختار ولد حبيب رقم
82638 الى المعاش التلقائي بموجب اجراء تاديبى
وذلك اعتباراً من فاتح إبريل 2002م. ويشطب عليه من
سجلات الجيش العامل ابتداء من نفس التاريخ.

المادة الثانية: يكمل المعنى عند هذا التاريخ 17 سنة 06
أشهر و15 يوماً من الخدمة العسكرية.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم: 2003- 640 صادر بتاريخ 2003/11/11
يقضي بتعديل القرار رقم 601 بتاريخ 21 أكتوبر
2003 القاضي بإنشاء مجلس تحقيق.

المادة الثانية: سيحال المعنيون الى المعاش بمقتضى
قرار من وزير الدفاع الوطني.

المادة الثالثة: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم: 113- 2003 صادر بتاريخ 2003/12/1
يقضي بترقية طالب ضابط الى رتبة ملازم عامل في
الجيش الوطني.

المادة الأولى: يرقى الطالب الضابط الحسن ولد
شيخاني.

رقم 96588 الى رتبة ملازم عامل من الفصيلة الجوية
اعتباراً من 30 مايو 2002.

المادة الثانية: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا
المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

بانو اكشوط بتهمة استعمال حيازة وبيع المخدرات
بتاريخ 2001/04/05 رقم الملف 2001/374
والمحكوم عليه من طرف المحكمة الجنائية بانو اكشوط
بالحبس النافذ لمدة ثلاث سنوات وبغرام مائة ألف
أوقية، وذلك ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشؤون
الجنائية، ووالي ولاية انوشوط ووكيل الجمهورية
لدى محكمة الولاية في انوشوط، كل حسب اختصاصه
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 01881 صادر بتاريخ 2003/11/24 يقضي
بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروطة للسجين: محفوظ
ولد العيد المودع في الجن المدني بانو اكشوط بتهمة
السرقة بتاريخ 2002/01/22 رقم الملف 2002/076
والمحكوم عليه من طرف المحكمة الجنائية بانو اكشوط
بالحبس النافذ لمدة ثلاث سنوات، وذلك ابتداء من تاريخ
توقيع هذا المقرر.

المادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشؤون
الجنائية، ووالي ولاية انوشوط ووكيل الجمهورية
لدى محكمة الولاية في انوشوط، كل حسب اختصاصه
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 01882 صادر بتاريخ 2003/11/24 يقضي
بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروطة للسجين: عزيز
ولد احمد المودع في السجن المدني بانو اكشوط بتهمة
السرقة بتاريخ 2002/01/17 رقم الملف 2002/59

المادة الأولى: تعمل ترتيبات المادة الثانية من القرار
رقم 601/60 وود بتاريخ 21 أكتوبر 2003 وذلك على
التحوي التالي:

الرئيس: بدلا من النقيب محمد احيد ولد اطويب عامل
بالسرية الخارجة عن الصف اقر النقيب الذي ولد بمب
ولد البيزيت قائد المجموعة الخاصة للتدخل الدرك
الوطني.

المادة الثانية: يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ
هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 01879 صادر بتاريخ 2003/11/24
يقضي بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروطة للسجين: سيدي
محمد ولد عثمان المودع في السجن المدني بانو اكشوط
بتهمة السرقة بتاريخ 2003/7/16 رقم الملف
2003/583 والمحكوم من طرف المحكمة الجنائية
بانو اكشوط بالحبس النافذ لمدة خمس أشهر، وذلك
ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر.

المادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشؤون
الجنائية، ووالي ولاية انوشوط ووكيل الجمهورية
لدى محكمة الولاية في انوشوط، كل حسب اختصاصه
بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 01880 صادر بتاريخ 2003/11/24 يقضي
بمنح الحرية المشروطة لسجين.

المادة الأولى: تمنح الحرية المشروطة للسجين: عبد
الرحمن ولد عبد العزيز المودع في السجن المدني

المادة الاولى: يرسم الاداريون الماليون المتدربون التالية اسماؤهم، ابتداء من 13 اغسطس 2002 مع اقدمية سنة (1) وذلك على النحو التالي:

(1) اداري من السالك المالي، الدرجة 2 رتبة 1 (ع ق 760):

لمرابط ولد سيد U 66558 اداري من السلك المالي متدرب درجة 2 الرتبة 1 (ع ق 760) منذ 13 غسطس 2001

(2) اداري من السلك المالي، الدرجة 2 الرتبة (ع ق 900)

- عبد القادر ولد محمد محمود 2442Y ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 2، (ع ق 900) منذ 2001/08/13

- محمد يحي ولد محمد يحي 12497N اداري من السلك المالي متدرب الدرجة 2 الرتبة 2 (ع ق 900) منذ 2001/08/13

- التار ولد سيد المصطف X 48459 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 2، (ع ق 900) منذ 2001/08/13

(3) اداري من السلك المالي، الدرجة 2، الرتبة 3 (ع ق 1010)

- محمد نوح محمد الحسن X 16512 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 3، (ع ق 1010) منذ 2001/08/13

- محمد فال ولد احمدو N 46289 ادري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2 الرتبة 3، (ع ق 1010) منذ 2001/08/13

(4) اداري من السلك المالي الدرجة 2، الرتبة 4 (ع ق 14050)

والمحكوم عليه من طرف المحكمة الجنائية بانواكشوط بالحبس النافذ لمدة ثلاث سنوات، وذلك ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر:

المادة الثانية: يكلف مدير إدارة السجون والشؤون الجنائية، ووالي ولاية أنواكشوط ووكيل الجمهورية لدى محكمة الولاية في أنواكشوط كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية

وزارة الداخلية والبريد والموصلات

نصوص تنظيمية

مقرر رقم: 01815 صادر بتاريخ 2003/11/02 يقضي بإلغاء بعض ترتيبات المقرر رقم 010/ بتاريخ 6 يناير 2002

المادة الاولى: تلغى ترتيبات المادة 3 (الفقرة 5.1) من المقرر رقم 010/ و.د.ب.م بتاريخ 6 يناير 2002 المتعلقة بتحويل سوق سوسيم الى بلدية تفرغ زينة

المادة الثانية: تستبدل الترتيبا بالترتيبات التالية: القطعة الأرضية الموجودة في حي سوسيم والمخصصة لإيواء سوق تدمج في المجال العمومي الإصطناعي التابع للدول.

المادة الثالثة: يكلف الأمين العام لوزارة الداخلية والبريد والموصلات ورئيس المجموعة الحضرية لأنواكشوط، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 324 صادر بتاريخ 2003/12/3 يتضمن بترسيم بعض اداريي السلك المالي المتدربين العاملين في وزارة المالية.

الثانية الرتبة الأولى (العلامة القياسية 620) وذلك اعتبارا من 03/5/26 وبدون اقدمية اضافية.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

الوزارة المكلفة بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي
وبالتعليم الاصلي

نصوص مختلفة

مرسوم رقم: 2003-077 صادر بتاريخ 2003/12/3 يقضي بتعيين رئيس مجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث

المادة الاولى: يعين السيد اليدالي ولد الحاج احمد المستشار الفني للوزير المكلف بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامية وبالتعليم الاصلي، رئيسا لمجلس ادارة المعهد العالي للدراسات والبحوث الاسلامية لمدة ثلاث سنوات.

المادة الثانية: تلغي كافة الترتيبات المخالفة لهذا المرسوم وخصوصا بعض ترتيبات المرسوم رقم 003/2003 الصادر بتاريخ 14 يناير 2003 والمتعلق برئيس مجلس الادارة.

المادة الثالثة: يكلف الوزير المكلف بمحاربة الامية وبالتوجيه الاسلامي وبالتعليم الاصلي بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

IV - إعلانات

وصل رقم 0156 صادر بتاريخ 05 أكتوبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: رابطة الهادفة للتنمية ومكافحة الفقر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

- محمد المختار ولد مختور H 54886
اداري من السلك المالي متدرب، الدرجة 2،
الرتبة 4 (ع ق 1050 منذ 2001/08/13).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم: 0311 صادر بتاريخ 2003/11/10 يقضي بتعيين اداري مدني متدرب.

المادة الاولى: يعين السيد صوصمبا فيتو مولود بتاريخ 1963/12/31 في كانكوسا اداري مساعد في جامعة انواكشوط منذ 2003/3/26، حاصل على شهادة متريز في القانون بجامعة انواكشوط وشهادة تدريب بجامعة قاستون برجي بسنلوي في سنغال، ادريا مدنيا متدربا درجة 2 رتبة 2 (علامة قياسية 900) بدون اقدمية مدة تدريب: سنة واحدة

المادة الثالثة: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم: 0312 صادر بتاريخ 2003/11/11 يقضي بتعيين وترسيم مهندس اشغال.

المادة الاولى: يعين ويرسم السيد محمد فلال ولد اللال الرقم الاستدلالي A معلم فني الاقتصاد الريفي من المدرسة الوطنية للتكوين والإرشاد الزراعي بكيهيدي وشهادة التخصص في الحيوانات (شعبة ب) من مدرسة التكوين التخصصي في الحيوانات (شعبة ب) من مدرسة التكوين التخصصي في بقروا (شعبة ب) بالكمرون مهندسين اشغال في الاقتصاد الريفي الدرجة

المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: الصيار ولد ابراهيم

الامين العام: أبهم ولد البار

أمينة المالية: هادية ولد مولود.

وصل رقم 0177 صادر بتاريخ 01 ديسمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية تنمية الإنسان و الطبيعة.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين واللائحة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر

بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: كالمو يورو صاني

الامين العام: صوصمبا فيتو

أمين المالية : جا صيدو تلل.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين واللائحة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: الزاوية بنت عبدي

الامين العام: المصطفى ولد ييب

أمينة المالية : اكليثينه بنت المصطفى.

وصل رقم 0180 صادر بتاريخ 04 ديسمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الموريتانية للحفاظ على البيئة و مكافحة التصحر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد اعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين واللائحة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر

بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : اجتماعية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: حبصة جوب

الأمين العام: محمد ولد أحمد

أمين المالية : أحمد ولد أسغير.

وصل رقم 0085 صادر بتاريخ 29 إبريل 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: منظمة التنمية و الثقافة. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات لمرباط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيد محمد ولد إدوم

الأمين العام: الزاكي ولد صدفي

أمين المالية : أمنة بنت الشيخ..

وصل رقم 0181 صادر بتاريخ 09 دجمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الدعائم

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

اهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: عيشة بنت سيدي محمد ولد جدان

الأمين العام: سيدي محمد ولد عمي

أمين المالية : شيخنا ولد حامد.

وصل رقم 0148 صادر بتاريخ 16 سبتمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية الطفولة الفقيرة. يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية : تنمية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: باب ولد بي عبد

الأمين العام: المختار ولد سالمو

أمين المالية: أحمد طالب ولد أحمد.

وصل رقم 0154 صادر بتاريخ 30 سبتمبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: القضاء على الجهل و ترقية الكتاب.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973

والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا

لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات

المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية : ثقافية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: عبد الرحمن ولد أحمد عبد الله

الأمين العام: سيد محمد ولد أحمد عبد

وصل رقم 0126 صادر بتاريخ 02 يوليو 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: الجمعية الموريتانية لرعاية الأطفال و محاربة الفقر.

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات لمرباط سيد محمود ولد الشيخ أحمد بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973

والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقا

لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر بكل التعديلات المدخلة على النظام الاساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات

المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية : اجتماعية

مقر الجمعية : انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد ولد النجيب

الأمين العام: محمد ولد محمد محمود ولد خباز

أمين المالية: محمد المصطفى ولد محمد الأمين.

وصل رقم 0174 صادر بتاريخ 320 أكتوبر 2003 بالاعلان عن جمعية تسمى: جمعية العمل من أجل حفظ و تنمية مركز هامد (الصحة و السلامة).

يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973

والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973 يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة

أمين المالية : شكروود ولد رمطان.

وصل رقم 0176 صادر بتاريخ 06 نوفمبر 2003
بالاعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الموريتانية
لحماية و إعادة تأهيل بنت الشارع.
يسلم وزير الداخلية والبريد والمواصلات كابه ولد
أعليوه بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه
وصلا بالاعلان عن الجمعية المذكورة اعلاه.
تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 ونصوصه اللاحقة وخصوصا
القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973
والقانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973
يتعهد مسؤولوا الجمعية المذكورة بإعطاء الوصل
الحالي الدعاية التي توجبها القوانين والأنظمة النافذة

وخصوصا القيام بنشره في الجريدة الرسمية وفقاً
لمقتضيات المادة 12 من القانون رقم 098.64 الصادر
بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات
يجب أن يصرح لوزارة الداخلية في غضون ثلاثة أشهر
بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية
المذكورة وبكل تغيير في إدارتها وذلك حسب مقتضيات
المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09
يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.
اهداف الجمعية : اجتماعية
مقر الجمعية : انواكشوط
تشكلت الهيئة التنفيذية:
الرئيسة: المكبولة بنت لعويسي
الأمينة العامة: العزة بنت محمد فاضل
أمين المالية : فاطمة بنت أحمد.